[246] عبودية ورقا سجدت لك يا رب تعبدا ورقا لا مستنكفا ولا مستكبرا بل أنا عبد ذليل خائف مستجير ثم يرفع رأسه ثم يكبر (7853) 3 محمد بن إدريس في (آخر السرائر) نقلا من كتاب محمد بن علي بن محبوب عن علي بن خالد عن أحمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدق عن عمار قال سئل أبو عبد الله عليه السلام عن الرجل إذا قرأ العزائم كيف يصنع ؟ قال ليس فيها تكبير إذا سجدت ولا إذا قمت ولكن إذا سجدت قلت ما تقول في السجود أقول وجه الجمع التخيير ويأتي ما يدل على إجزاء مطلق الذكر في السجود (1) 47 باب المواضع التى لا ينبغي فيها قراءة القرآن (7854) 1 محمد بن علي بن الحسين في (الخصال) عن حمزة بن محمد العلوي عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن عبد الله بن المغيرة عن السكوني عن جعفر بن محمد عن آبائه عن علي عليهم السلام قال سبعة لا يقرأون القرآن الراكع والساجد وفي الكنيف وفي الحمام والجنب والنفساء والحائض قال الصدوق هذا على الكراهة لا على النهى وذلك أن الجنب والحائض والنفساء (1) مطلق لهم (2) قراة القرآن إلا العزائم الأربع (3) وقد

_____ 3 - مستطرفات السرائر: 99 / 22. (1) يأتي ما يدل على ذلك في الباب 2، وفى الحديث 15 من الباب 23 من أبواب السجود. الباب 47 فيه حديث واحد 1 - الخصال: 357 / 42. (1) ليس في المصدر. (2) في المصدر: لهما. (3) في المصدر: وهى: سجدة لقمان وحم السجدة والنجم إذا هوى وسورة إقرأ باسم ربك. (*)
